

شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 81

لیب نجیب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على سيد المرسلين سيدنا محمد وعلى الله واصحابه الطيبين الطاهرين. اما بعد فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتوح -

00:00:00

وأن يرزقنا الأخلاص في الأقوال والأعمال. اللهم أمين. فوصلنا بارك الله فيكم في نواقض الوضوء إلى الناظر الرابع قال المصنف
العلامة الفقيه المليباري رحمه الله تعالى ورابعها تلاقي بشرة ذكر وانشى ولو بلا شهوة وان كان احدهما مقرعا او ميتا - 00:30:30

وميتا بسكون الياء اي من مات. واما بتتجديدها اي من سيموت. قال لكن لا ينقض وضوء لكن لا ينقض وضوء الميت. اي لا ينقض التلاقي وضوء الميت. قال لكن لا ينقض وضوء الميت. والمراد بالبشرة هنا غير الشعر - 00:01:06

والسنی والظفر. قاله شيخنا من يقصد؟ قاله حجر نعم قال وغير باطن العین. وذلك لقوله تعالى او لامستم النساء. اي لامستم النساء وهذه الاية مما اختلف فيها الصحابة في تفسيرها. فعبدالله بن عمر قال لا - 00:01:36

ای لمستم واللمس هو الجس باليد. اللمس باليد. عبدالله بن عباس فسر لامستم جامعتم ای بالجماع. قال ای لمستم. ولو شک هل ما
لمسه شعر او بشرة لم ينتقض. لأن الاصل بقاء الطهارة - 00:02:06

لمسه شعر او بشرة لم ينتقض. لأن الاصل بقاء الطهارة - 00:02:06

ما لو وقعت يده على بشرة لا يعلم اهي بشرة رجل او امرأة؟ اي فلا ينتقض لان الاصل بقاء الطهارة. او شك هل لمس
محرماً او اجنبية اي فلا ينتقض لان الاصل - 00:02:36

محرما؟ او اجنبية اي فلا ينتقض لان الاصل - 00:02:36

الطهارة. وقال شيخنا في شرح العباد واسم شرح العباد الایعاب وهو لا زال مخطوطا لم يطبع. وقال شيخنا في شرح العباد ولو اخبره عدل بلمسها له او بنحو خروج ريح منه في حال نومه - 00:02:56

اخباره عدل بلمسها له. اخباره عدل بلمسها له او بنحو خروج ریح منه في حال نومه - 00:02:56

ممكننا وجب عليه الاخذ بقوله. هذا معتمد العلامة ابن حجر. وقال الريي لا يجب بقوله في ان الاصل بقاء الطهارة. هذا قرأناه في
الدرس الماضي. سنببدأ درسا الان. قال بكبر - 00:03:22

الدرس الماضي. سنبدأ درسا الان. قال بكبر - 00:03:22

فيهما اي اذا حصل التلاقي حال كونهما كبيرين. حال كونهما كبيرين قال فلا نقض بتلاقيهما مع صغر فيهما او في احدهما. فلو كانا صغيرين او احدهما صغيرا فلا نقض. ظابط الكبر هنا ان يبلغ حدا يشتهي فيه - 00:03:45

صغيرين او احدهما صغيرا فلا نقط. ظابط الكبر هنا ان يبلغ حدا يشتهي فيه - 00:03:45

فالرجل يبلغ حداً يشتتهٍ عند النساء من ذوات طبع السليم. والبنت أو الانثى تبلغ حداً تشتهٍ عند الرجال من ذوي الطبع السليم. ولذلك قال هنا فلا نقضى بهما مع صغره فيهما أو في أحدهما. لانتفاء مظنة الشهوة. أي لمس الصغيرة أو - 00:04:15

السليم. ولذلك قال هنا فلا نقضى الها مع صغره فيهما او في احدهما. لانتفاء مظنة الشهوة. اي لمس الصغيرة او - 15:04:00

لمس الصغير ليس مظنة الشهوة. ثم قال والمراد بذى الصغر من لا يشتهى عرفا غالبا من لا يشتهى عرفا غالبا. واضح؟ وبعضهم ضبط ذلك بكونه في سن سبع سنين قال اقل من سبع سنين هذا لا يشتهر. اما فوق السبع هذا مظنة الاجتهد - 00:45

ذلك بكونه في سن سبع سنين قال أقل من سبع سنين هذا لا يشهد. أما فوق السبع هذا مظنة الاجتهاد - 00:04:45

بلغت الصغيرة حدا تشتتهي عند الرجال من ذوي الطبع السليم - 00:05:15

بلغت الصغيرة حدا تشهى عند الرجال من ذوى الطبيع السليم - 00:05:15

قال لا تلاقي بشرتيهما مع محرمية بينهما بحسب او - 00:05:35

قال لا تلقي بشرتيهما مع محرمية بينهما ينسب او - 00:05:35

او مصاهرة اي لو حصل التلامس بين المحارم فلا ينتقض الوضوء حتى ولو كان التلامس بشهوة. حتى ولو كان التلامس بشهوة.

واضح؟ فلو حصل التالمس بين من يوجد بينهما محرمية لا يقصد نقض لل موضوع. سواء كانت هذه المحرمية - 00:05:58

سم او برضاء او بمصاهرة والمحرمات ينقسمن على الى قسمين. اما محرمات تأيضا او تعقيدا. تأيضا يعني ابدا تعقيتا يعني مدة معينة. وهؤلاء المحرمات تأيضا اما ان يكون تحريمها بنسب او ببرطاع او بمصاهرة واما محرمات تأيضا بسبب اخر. صح؟ مثل -

00:06:29

الملاعب الملاغنة. يصح ان تقول الملاغنة والملاغنة. المرأة التي بينها وبين زوجها لعام هذه تحرم عليه تأيضا. صح؟ تحرم عليه تأيضا لكن ليس بنسب. ولا برضاء ولا بمصاهرة لمسها ينقض الموضوع او لا؟ لمسها ينقض الموضوع. لمسها ينقض الموضوع. كذلك اذا -

00:07:07

لم تكن مسلمة ولا كتابية كان كانت مبوسيه او بوذية مثلا هذه يحرم على الرجل ان يتزوجها لمسها ينقض الموضوع او لا؟ نعم ينقض الموضوع. واضح؟ اللواتي لمسهن لا ينقض الموضوع هن المحرمات -

00:07:37

بنسب او رضاع او مصاهرة. وعدهن ثمانية عشر سبع بالنسبة الام والبنت والاخت والعمة والخالة وبنات الاخ وبنات الاخت. وسبعين بالرضاعة سبع بالنسبة الام البنات الاخت العمة الخالة بنات الاخ بنات الاخت. طبعا المقصود بالعمامة هنا اخت كل ذكر ولدك. يعني اخت ابيك عمة -

00:08:02

اخت جدك عمه اخت جد ابيك عمة. والمراد بالخالة اخت كل انتي ولدتك. اخت امك خالة اخت جدتك خالة. اخت جدة امك خالة. الى حواء عليها السلام. حواء ما عندها -

00:08:42

واضحة ولا لا؟ طيب هؤلاء بالنسبة سبع بالرضا. الام من الرضاع عندنا الرضا الاخت من الرضاع العمة من الرضاع الخالة من الرضاع بنت الاخ من الرضاع بنت الاخت من الرضاعة -

00:09:06

اربع بالمصاهرة ام الزوج آآ اربع بالمصاهرة آآ ام الزوجة ام الزوجة وبنات الزوجة الربيبة. ام الزوجة وبنات الزوجة زوجة الاب وزوجة الابن. زوجة الاب وزوجة الابن. هذا بالنسبة للرجل. بالنسبة للمرأة العكس. يعني بالنسبة للمرأة -

00:09:25

نقول الاب الابن الاخ العم الخال ابن الاخ ابن الاخت ها عكس تمام طيب لمس هؤلاء لا ينقض الموضوع قلت لك حتى ولو كان مع الشهوة. قال هنا. لا تلقي بشرتيهما مع -

00:09:51

محرمية بينهما بنسب او رضاع او مصاهرة لانتفاء مظنة الشهوة. ولو اشتبهت محرمه باجنبي محصورات فلمس واحدة فلمس واحدة منهن لا ينقض يقول لو اشتبهك يعني مثلا على سبيل المثال هو يعرف ان في هذا البيت مثلا اخت له -

00:10:11

او مثلا من الرضاع لكن لا يدرى من هي. هو يعرف في هذه الاسرة اخت له من الرضاعة لكن لا يعرف من هي فالان اشتبهت محرمه بنساء محصورات. نساء المحصورات ضابط النساء المحصورات قانون -

00:10:41

ما يسهل عدهن بالنظر يعني لو نظرت اليهن مثل انا انظر اليكم الان اقول تقريبا عدكم ثلاثين خمسة وثلاثين شخص مثلا ما يسهل حصره عده بالنظر هذا يسمى محصور. قالوا فلو اشتبهت محرمه بنساء محصورات -

00:11:00

فلمس واحدة لا ينتقض الموضوع. لماذا لا ينتقض الموضوع؟ لمظنة انها هي محرمه التي لمسها لمظنة انها محروقة. قال ولو اشتبهت محرمه باجنبيات محصورات فلمس واحدة منهن لا لا واحدة منهن لم ينتقض. وكذا بغير محصورات على الاواع. اه حتى ولو كنا غير محصورات -

00:11:21

مثلا فلمس واحدة منهن ايضا لا ينتقض الموضوع. تمام. ثم قال ولا يرتفع يقين وضوء او حدث بطن ضده. فلو تيقن الطهر وشك في الحدث الاصل بقاء الطهر. ولو الحدث وشك في الطهر فالاصل بقاء الحدث. قال ولا يرتفع يقين وضوء او حدث بطن -

00:11:51

به ولا بالشك فيه المفهوم بالاولى. يعني لا لا بطن ولا بشك. يعني لو كان متيقن متيقن الطهارة ثم ظن الحدث نقول الاصل بقاء الطهارة. كان متيقن الطهارة ثم شك في الحدث من باب اولى -

00:12:23

واضح؟ كان متيقن الحدث ثم ظن الطهارة نقول اصدق الحدث. كان متيقن الحدث ثم شك في الطهارة الاصل بقاء الاصل بقاء الحدث. قال ولا بالشك فيه المفهوم بالاولى. فياخذ بالاليقين استصحاب -

00:12:43

له للقاعدة الفقهية المشهورة التي تقول اليقين لا يزول بالشك وهي احدى القواعد الخمس الكبرى صح؟ ماذا قال الناظم؟ فبالقواعد

الامور والظرر يزال والتحكيم للعادة قرن مشقة تجلب تيسيرا ولا يزول بالشك يقين قد علا - 00:13:03

قال بعد ذلك خاتمة خاتمة فيما يحرم بالحدث. الاصل بارك الله فيكم كلمة الحدث تطلق على الاصغر غالبا. احيانا تستعمل للاكبر لكن الاكثر انها تستعمل للصغر - 00:13:31

هنا يقول فصل او خاتمة فيما يحرم بالحدث. اراد بالحدث هنا الحدث الاصغر والاكبر. اراد الحدث الاصغر والاكبر سيذكر لك ما يحرم بالحدث الاصغر وما يحرم بالحدث الاكبر ايضا. قال يحرم صلاة - 00:13:54

يحرم بالحدث صلاة سواء كانت الصلاة صلاة فرض او صلاة النفل او صلاة جنازة. قال وطواف. اي ويحرم بالحدث الطواف سواء كان الطواف مستحبا كطواف القدوم. او ركنا كطواف الافاضة. او واجبا - 00:14:14

في الوداع. وسجود اي ويحرم بالحدث السجود الخاص. كسجود التلاوة على المحدث ان يسجد سجود تلاوة. او سجود شكر فيحرم على المحدث ان يسجد سجود شكر وقد مر معنا قريبا في درس الوسيط انه يستحب في سجود التلاوة وسجود الشكر ان يسجدهما - 00:14:44

لا سته وهذا فيه اشارة الى ان الفقهاء اعطوا سجود التلاوة وسجود الشكر احكام الصلاة. واضح قال وسجود وحمل مصحف او مصحف او مصحف بضم الميم او بفتح الميم او بكسر الميم؟ ها؟ يصبح بكل ذلك - 00:15:14

فتح ميم وظمهما وكسرها. مو مصحف. مصحف مصحف في صحته. ثلاثة. طيب قال وحمل مصحف اي ويحرم على المحدث ان يحمل مصحف. قال يحرم صلاته تحريم الصلاة بارك الله فيكم سواء كان الذي سيصلي بالغا او صبيا. حتى لو كان صبي. يحرم - 00:15:44

ان يمكن من الصلاة وهو محدث. واضح؟ كذلك الطواف يحرم ان يمكن الصبي وهو محدث من الطواف. كذلك السجود. حمل المصحف هذا خاص بالبالي في حرم حمل المصحف على البالغ فقط - 00:16:14

طيب غير البالغ فيه تفصيل سيأتي. غير البالغ فيه تفصيل سيأتي. طيب محل النص ما هو؟ هل حمل مصحف او مس المصحف. ما الذي دل الدليل على تحريمه؟ المس او الحمل - 00:16:38

المس احسنت المس. قال الله سبحانه وتعالى في سورة الواقعة لا يمسه الا المطهرون هذه الاية كما تقدم معنا انها ليست في الملائكة وانما في وانما في البشر. المطهرون اي المتطهرون من الحدث - 00:16:55

وان قوله تعالى لا يمسه الظمير يعود على القرآن الكريم وليس على الكتاب المكتوب. وان الاية بمعنى النهي. لانه قد يأتي الخبر بمعنى النهي بهذه الاية وقد يأتي الخبر بمعنى الامر كقوله سبحانه - 00:17:23

والوالدات يرعن اولادهن اي ليرعنن اولادهن. واضح؟ فقال هنا وحمل مصحف. طيب يسأل سائل اذا كان محل النص فلماذا قدم الحمل ثم ذكر النص؟ يعني الاصل الاصل انه يقدم المنصوص عليه ثم يقدم الحمل الذي هو بالقياس. صح؟ لكن هنا قدم الحمل. طيب لماذا قدم الحمد؟ قال - 00:17:43

لان الحمل هذا ابلغ من المس. فاذا كان المس حراما هكذا فالحمل من باب اولى فلما كان من باب اولى استحق ان يقدم. ولذلك كانت طريقة الامام النووي رحمه الله تعالى انه ذكر الحملة اولا ثم - 00:18:18

ثم ذكر بعد ذلك المس. فقال وحمل مصحف. قال وحمل مصحف وما كتب لدرس في قرآن اذا الذي يحرم حمله شيئا. الامر الاول المصحف والثاني ما كتب لدرس قرآن - 00:18:38

ما كتب لدرس القرآن ولو كان لoha تعرفون قدیما واظن يوجد في ما زال موجود في اليمن وفي السودان. الطفل نكتب له في لوح صغير ایتین او ثلاث او سورة - 00:19:16

ثم يذهب الى مكان في زاوية المسجد او في زاوية المعهد ويكررها حتى يحفظ. واضح؟ حتى ولو انا لو حل ما كتب لدرس قرآن. فمسه حرام على المحدث واضح؟ اذا مس المصحف حرام على المحدث. مس ما كتب للدراسة ما كتب لماذا - 00:19:31

للدراسة ايضا حرام وعن محدث. طيب قولهم ما كتب للدراسة هذا قيد اخرج ماذا؟ اخرج ما كتب للتبرك. فلا يحرم مسنه على

المحذث وآخر ما كتب تتميمه قرآن كتب لتتميمه لا يحرم مسوع المحدث. وخرج ما كتب على - 00:20:00
النقد كان قد يكتبون سورة الاخلاص على الذهب الدناني والدرهم. او يكتبون مقطعا من اية الكرسي حتى سميت بعض الدناني بالدناني الاحدية لانه مكتوب عليها قل هو الله احد. واضح سميت الاحدية - 00:20:39

ستجد في كتب الفقه الدناني الاحدية نسبة الى قل هو الله احد. هذه ما كتب للتبرك ما كتب لتتميمه ما كتب على النقد هذا لا يحرم مسنه على المحدث. لا يحرم مسنه على المحدث مطلقا طبعا. مطلقا ما معنى مطلقا؟ اي سواء كان - 00:20:59
او كان غير بالغ. هذا مطلقا لا يحرم مسنه اما هذا ما يحرم لا يحرم مسنه ولا نقتل لا يحرم مسنه ولا حمله. اما هذا بارك الله فيكم ما حمله وايضا مسنه كما سيأتي معنا. هذا يحرم على من؟ على على البالغ - 00:21:29

طيب غير البالغ في تفصيل سأذكره بعد قليل تأتي مسألة قلنا الذي يحرم المصحف وما كتب لدرس القرآن. عندنا عادتنا في بلادنا ويوجد ايضا في بعض البلاد. انهم عندما يصنعون الباب باب البيت الذي تدخل منه يكتبون على الباب اية قرآنية يكتبون مثلا على الباب - 00:21:57

هذا من فضل ربي. صح يا دكتور رائف او لا؟ او يكتبون هنا مثلا على الباب ادخلوا بسلام امنين. او يكتبون على الباب ربي ادخلني مدخل صدق. احيانا يكتبون بهذا الحجم. احيانا يكتبونها بحجم اكبر - 00:22:28
واضح؟ يأتي السؤال هل يحرم مس هذا على المحدث او لا واضح؟ هل يحرمه مس هذا عن محدث او لا؟ نقول لا يحرم مس هذا على المحدث. لأن هذا لم - 00:22:48

يكتب للدراسة نعم للتبرك وبالتالي كتب للتبرك لما كتب للتبرك لا يحرم مس مطلقا سواء مس الكتابة نفسها او مس ما تحت الكتابة او في موضع اخر. لا يحررهم مسوه مطلقا. لأن - 00:23:03

لم يكتب الدراسة وانما كتب لماذا؟ وانما كتب للتبرك. نفس الكلام تقوله فيما يكتب في بعض المساجد من ايات قرآنية في جدار المسجد او في العمود او ما شابه ذلك. واضح؟ نفس الكلام تقوله في هذا. هذا - 00:23:27
تبوليس للدراسة وانما يكتب للتبرك. وبالتالي نقول هذا لا يحرم مسنه على المحدث. طيب نقرأ هناك قال وما كتب لدرس قرآن ولو بعض اية انتبه معي. قال ولو اية قوله ولو بعظ اية هذا البعض يشمل ولو كان حرفا يعني نفترض على سبيل المثال - 00:23:47
هذه الاية او هذا المقطع من الاية هذا بعض اية. وهو جملة مفيدة. لكن نفترض انه مع الزمان محين ها وبقي حرف الالف هذا فقط محى مع الزمان. بقي حرف الالف هذا يعتبر بعض او لا. يعتبر - 00:24:17

ظاهر العبارة انه يعني خليك من الباب موضوع الباب الان حتى لو كان مثلا لوح دراسة يعني لأن احنا قلنا الباب هذا يحل مطلقا لا اشكال فيه - 00:24:37

لنفترض ان هذا لوح دراسة لوح دراسة وفيه ايات محبت الاية بقى منها حرف حرف الالف مثلا يقول يحرم مسنه ولو بقي بعظ اية. ظاهره حتى لو بقي حرف واحد يحرم مسنه. لكن هذا الكلام قيد بما - 00:24:53

لو بقي وكان جملة مفيدة. اذا كان الباقي جملة مفيدة يحرم نفسه. اما اذا كان الباقي حرف او حرفين او واحرف لكن لا تكون جملة مفيدة فلا يحرم مسنه. فهذا الاطلاق الذي فيه عبارة المصنف يقيد بالذى ذكرت له ان - 00:25:14

يكون الباقي جملة مفيدة. فهمنا؟ قال هنا. وما كتب لدرس قرآن ولو بعض اية كلوح الذي تكتب فيه الايات او السور القصار للدراسة. ثم قال المصنف رحمة الله والعبرة في قصدي وهذه مسألة مهمة الان. والعبرة في قصد الدراسة والتبرك بحال بحالة - 00:25:34

الكتابة دون ما بعدها. يعني على سبيل المثال نفترض هذه ورقة انا كتبت فيها ايات قرآنية بقصد الدراسة. كتبت فيها ايات قرآنية بقصد الدراسة. يحرم مسها صح؟ بناء على ما تقرر يحرم - 00:26:04
والسهام. بعد ذلك غيرت نيتها فاخذت الايات القرآنية هذه وسيرتها كالتميمه واضح؟ سيرتها كالتميمه. هل يجوز مسها او لا؟ يعني لما كانت بقصد الدراسة قلنا يحرم مسها. الان غيرت النية - 00:26:28

صارت ماذ؟ صارت اقصد انها تصير تميمة. هل يتغير الحكم او لا يتغير؟ يقول لا يتغير عبرة بالقصد متى حال الكتابة. فما دام انك

قصدت الدراسة حال كتابتها تبقى على قصد الدراسة فيحرم مسها ولو غيرت النية بعد ذلك - 00:26:46

ولو انك كتبت مثلاً كتبت ايات للتبرك. على سبيل المثال هذه قلنا مسها صح؟ لو انك غيرت النية صيرتها بقصد الدراسة. هل يصير

حراماً ايضاً لا يصير حراماً. واضح؟ ولذلك انظر ماذ قال. والعبرة في قصد الدراسة والتبرك بحال الكتابة ايش - 00:27:15

دون ما بعدها اي دون ما بعد الكتابة. ولو غيرت النية بعد الكتابة فان الحكم لا يتغير. ولو غيرت النية بعد الكتابة فان الحكم لا يتغير.

فلو كتبت بقصد الدراسة ثم غيرت النية الى قصد اخر يبقى الحكم - 00:27:45

تحريم المس وتحريم الحمل ولو كتبت بقصد التبرك ثم غيرت الى نية الدراسة يبقى الحكم وهو جواز المس وجواز الحمد فهمنا؟

انظر ماذ قال والعبرة في قصد الدراسة والتبرك بحال الكتابة دون ما بعدها. طيب هذا هذه مسألة - 00:28:05

مسألة ثانية النظر الى قصد الكاتب الكاتب عندما كتب ماذ قصد قال لك الكاتب انا عندما كتبته. قصدت

ان يكون هذا المكتوب للدراسة. اه ترتب احكام الدراسة - 00:28:25

تحريم المس والحمل. قال لك الكاتب انا عندما كتبت قصدت ان يكون هذا المكتوب للتبرك. اذا تترتب احكام وهي جواز المس وجواز

الحمل. اذا النظر الى قصد الكاتب لكن ليس - 00:28:45

قصد الكاتب اذا كان يكتب لنفسه اذا كان يكتب لغيره متبرعاً يعني يكتب لشخص اخر متبرعاً. اما لو جاءك

شخص واستأجرك قال لك استأجرتك لتكتبني سورة الواقعه مثلاً. او لتكتب لي سورة الحشر - 00:29:05

باجرة قدرها كذا وكذا. فانت الان لا تكتب لنفسك وانما تكتب لغيرك ولست متبرعاً وانما تكتب باجرة. فالنظر حين ليس الى قصد

الكاتب وانما الى قصد الامر. الذي امرك. فهل الامر هذا اراد الدراسة؟ فتترتب احكام - 00:29:34

او اراد التبرك فتترتب احكام التبرك فهمنا؟ واضح بارك الله فيكم؟ انظر ماذ قال؟ قال والعبرة في قصد الدراسة والتبرك بحاله الكتابة

دون ما بعدها هي المسألة الاولى قال وبالكاتب لنفسه اي والنظر الى قصد الكاتب الذي يكتب لنفسه - 00:29:54

او يكتب لغيره متبرعاً. تبرعاً والا اي وان لم يكن يكتب لنفسه ولا لغيره تبرعاً فالنظر الى قصد من امره. كمن استأجره مثلاً فاهمنا؟

نعم. اذا تقرر هذا نعيد سريعاً ما قاله المصنف - 00:30:20

قال المصنف رحمة الله تعالى خاتمة فيما يحرم بالحدث صلاة وطواف وسجود وحمل مصحف. في شيء لم يذكره هنا وهو

الجمعة يحرم ايضاً على المحدث ان يخطب الجمعة. لأن شرط خطبة الجمعة ان يكون متظهراً من الحديثين. الاصل - 00:30:48

الاكبر. فلا تصح خطبة الجمعة من محدث. ثم قال وما كتب لدرس القرآن ولو بعض اية كلوح والعبرة في قصد الدراسة والتبرك بحاله

الكتابة دون ما بعدها. وبالكاتب لنفسه او لغيره تبرعاً والا فا - 00:31:08

والا فامرها. طيب معطوف على معطوف على لغيره. نعم. فامرها. عندكم هكذا بالكسرة بالكسرة لامرها نعم. قال لا حمله مع متاع.

والمحظ غير غير مقصود بالحمد. طيب انا سامسح هذا اظن انتم لا تحتاجون الى هذا - 00:31:28

الان هو ما زال يتكلم على الحمل. انظر ما دخل في المس وقدم الحمل كما قلت لك لانه من باب اولى. طيب لو حمل المصحف مع

متاع اخر حامل المصعب مع متاع اخر ففترض انه حمل المصحف على سبيل المثال مع كتاب او حمل المصحف مع الهاتف او حمل

المصحف - 00:31:58

مع اه مثلاً اه مجلة او ما شابه ذلك. حمل مصحف مع متاع اخر. فعندي اربع حالات الحالة الاولى انه يقصد حمل المصحف والممتاع.

يعني يقصدهما معاً الحالة الثانية يقصد المصحف فقط. الحالة الثالثة - 00:32:34

انه يقصد المتاع فقط. صح؟ الحالة الرابعة يقصد اه انه لا يقصد شيئاً اطلقه لا يقصد شيئاً. كم صارت حالات؟ اربع حالات. اقرأ العبارة

جيداً وقل لي ما هي الحالات الحرام؟ وما هي الحالات الجائزه؟ قال لا حمله ما معنى لا حمله - 00:33:03

يعني لا يحرم حمله لا يحرم حمله مع متاع. والمصحف غير مقصود بالحمل الثالث ماذ؟ حال او حرام والثالث هذا جائز او حرام؟

هذا جائز هذا جائز. نعم. فقط الثالث قال والمصحف ايش؟ غير مقصود بالحمل. طيب - 00:33:33

هنا ايضا هذا اياضا جائز. اذا حالتين جائز. اذا كان يقصد المتابع يعني لم يقصد المصحف كما قال وقال لم يقصد المصحف يعني سيكون جائز. هنا اطلق لم يقصد شيئا سيكون جاهزا. صح؟ سيكون جائز. قال هنا انظر - [00:34:03](#)

المصحف غير مقصود بالحمل. اذا هنا غير مقصود وهنا غير مقصود. هنا جائز وهنا جائز. لكن هنا المصحف مقصود بالحمل فهو حرام. وهنا المصحف ايضا مقصود مع المتابع فهو حرام. اذا ظاهر عبارة المصنف - [00:34:23](#)

انه يحرم ذلك في حالتين ويجوز ذلك في حالتين. يحرم ذلك في حالتين. متى اذا قصد المصحف والمتابع فهو حرام. اذا قصد المصحف فقط فهو حرام. اذا قصد المتابع فقط جائز لانه لم يقصد المصحف. اذا - [00:34:43](#)

اطلق ولم يقصد شيئا فهو جائز لانه لم يقصد المصحف. اذا في حالتين حرام وفي حالتين جائز. هذا ما ما تفيده ظاهر عبارة المصنف.

العلامة ابن حجر رحمة الله قال اذا قصدهما معا فهو حرام - [00:35:06](#)

اذا قصد المصحف فقط فهو حرام. تمام؟ اذا اطلق ولم يقصد شيئا فهو حرام. متى يجوز؟ قال اذا قضى المتابع فقط. هذا رأي شيخه.

العلامة ابن حجر اكتب لك هذا معتمد ابن حجر - [00:35:26](#)

هذا معتمد من؟ الملبياري طيب في رأي ثالث. قال لك اذا قصد المصحف والمتابع فهذا جائز اذا قصد المتابع فقط فهذا جائز. اذا لم يقصد شيئا فهذا جائز متى يحرم؟ قال اذا قصد اذا قصد المصحف فقط - [00:35:50](#)

يعني عندنا حالة يكاد يكون اتفقوا الثلاثة على تحريرها. من الثالث هذا؟ هذا العلامة من؟ الرملي معتمد الرملي. فعندنا في هذه الحالة الثلاثة اتفقوا على التحرير وفي هذه الحالة متى اتفقوا على التحرير؟ اذا قصد المصحف فقط اتفقوا على التحرير. واذا قصد المتابع فقط اتفقوا - [00:36:25](#)

جواز حصل الخلاف فيما لو قصد المصحف المتابع وفيما لو لم يقصد شيء في حالة الاطلاق بارك الله فيكم هذا طيب انتبه معي. انظر ماذا يقول هنا المصنف. لا حمله مع متابع. عبارته هنا مع متابع متابع مفرد او - [00:36:53](#)

جمع ها؟ مفردة وجمع. مفرد في بعض المتبون يقول مع امتعة. الجمع غير مراد. يكفي متابع واحد. واحد فقط يكفي لا يشترط ان يكون امتعة يكفي متابع واحد. طيب هذا المتابع هل يشترط ان يكون كبيرا - [00:37:13](#)

يعني مثلا يكون مصحف ودفتر مصحف وكتاب طيب لو كان هذا المتابع صغير على سبيل المثال لو كان هذا المتابع مثل هذا انبوب هذا ماصحة هل يمكن؟انا حملت للمصحف مع هذا. هل يعتبر هذا متابع؟ يزول به التحرير؟ او لا - [00:37:37](#)

بعض الفقهاء قال لابد ان يكون المتابع كبيرا. لكن الاطلاق في عبارات فقهاء الشافعية لا يفيد ذلك. بل يفيد اي متابع ولو كان صغيرا ولذلك عبر بعضهم فقال ولو كان كبيرة. واضح ولو كان كبيرة. المهم متابع. واضح؟ وبالتالي نقول - [00:38:02](#)

لا يشترط في المتابع ان يكون متابعا كبيرا. بل يصح باي متابع ولو كان صغيرا كبيرة. فهنا بارك الله فيكم قال هنا لا حمله مع متابع والمصحف والمصحف غير مقصود بالحمل - [00:38:22](#)

الامر الخامس مما يحرم على المحدث قالوا ومس ورقه. الان كم كم امور تحرم على المحدث؟ قال خمسة الصلاح الطواف السجود صح؟ حمل المصحف الان الخامس مس ورقه هذا الامر الخامس. قال ومس ورقه ولو البياض. اه. نفترض ان هذه الورقة من المصحف. هذه ورقة من المصحف - [00:38:42](#)

قال هنا المصحف هنا المصحف قال يحرم عليك ان تمتس اوراق المصحف ولو البياض. الذي يكون في جوانب الورقة يحرم ايضا مسه. ولو البياض الذي يكون بين الاسطر يحرم ايضا مسه - [00:39:13](#)

واضح؟ قال هنا ومسوا ورقه ولو البياض او نحو ظرف اعد له وهو فيه بعض المصاحف يصنع لها صندوق بعض المصاحف يشرع لها صندوق خاص هذا صندوق للمصحف على سبيل المثال - [00:39:37](#)

هذا الصندوق الذي يوضع فيه المصحف هل يحرم مسه او لا؟ الطرف الصندوق قد يكون صندوق من خشب قد صندوق من كرتون من اي مادة كان هذا الصندوق هل يحرم مسه او لا؟ قال يحرم مسه بشرطين. يحرم مسه - [00:40:11](#)

بشرطين الشرط الاول اذا كان المصحف فيه اذا كان المصحف في الداخل. طيب اذا كان المصحف ليس فيه صندوق بلا مصحف

فيجوز مسحه. واضح؟ لكن اذا كان المصحف فيه يحرم. هذا الشرط الاول. الشرط الثاني قال ان يعدل - [00:40:31](#)
ما معنى يعدل؟ يعني يصنع له ان يكون هذا الصندوق هذا الظرف صنع للمصحف. طيب اذا لم يكن صنع للمصحف على سبيل المثال
[00:41:01](#) هذا مكتب يوجد هنا يسمى درج هذا لم يصنع المصحف -

وضعنا المصحف في هذا الدرج. هل يحرم مس الدرج على المحدث؟ حينئذ يحرم مس ما حاذ المصحف فقط ما حاذاه فقط. ليس كل المكان. وانما ما هذا المصحف؟ فذكر العلامة با عشر رحمة الله اذا - [00:41:23](#)

لم يصنع له اذا لم يعدل له يحرم مس ما حاذ المصحف فقط. انظر ماذا قال هنا. قال هنا ومس ورقه ولو البياض او نحو ظرف. ما معنى ظرف؟ الظرف كالصندوق مثلا. كالصندوق الذي يوضع فيه - [00:41:43](#)

المصحف. قال ظريفين لكن بشرطين. اعد له هذا شرط. ما معنى اعد له؟ اي صنع للمصحف قال وهو فيه اي اذا كان المصحف في ذلك الظرف. فان لم يكن في الظرف - [00:42:03](#)

فان لم يكن في الصندوق فلا يحرم مسه على المحدث. واذا لم يكن صنع له واضح؟ فانه يحرم مس ما حاذ المصحف فقط لا ما دون ذلك. ولذلك احيانا يعني انت عندك في البيت آآ خزانة - [00:42:23](#)

ثياب او المكتبة التي تضع فيها الكتب هذه لم تصنع للمصحف فقط واضح؟ فيحرم على المحدث ان يمس المكان الذي حاذ المصحف منه. فقط ليس كل المكان. تمام ابواة. طب يأتيك مسألة بارك الله فيكم. يوجد اه يوجد في المساجد ما يسمى بكرسي المصحف - [00:42:42](#)

هكذا. يوضع المصحف هنا. المصحف يوضع هنا على سين. هكذا. عرفتم؟ اه. هذا الكرسي يحرم مسه او لا انت تضع الكرسي وتجلس تقرأ القرآن نفترض ان هذا الشخص محدث هل يحرم عليه مس الكرسي هذا او لا؟ ها - [00:43:09](#)

يدخل في ماذا؟ يدخل في اعد له يعني العلامة ابن حجر يقول يحرم مسه يحرم ما دام ما دام ان المصحف هنا واضح؟ يحرم مسه. العلامة الرملي قال هذا نعطيه حكم - [00:43:39](#)

في الحالات الأربع. نعطيه حكم المتابع. الاعلام بن حجر قال لا هذا خاص بالمصحف. فيحرم على المحدث مسه. طيب. مسألة اخرى اليوم عندنا مسائل كثيرة تتعلق بالمصحف. مسألة جلد المصحف. هذا مصحف على سبيل المثال - [00:43:59](#)

الغلاف الجلد الذي يكون بالمصحف هل يحرم مسه او لا؟ قال لك الفقهاء ما دام متصلا يحرم مسه يعني على سبيل المثال هذا الكتاب يا استاذ جروين لو سمحت هذا الجلد ما دام - [00:44:19](#)

متصلا يحرم مسه. طيب ان انفصل؟ صار الجلد في مكان المصحف في مكان. ان انفصل قالوا ننظر ان انقطعت النسبة صار لا يناسب الى المصحف بان استعمل في شيء اخر صار - [00:44:39](#)

الى الشيء الجديد الذي استعمل فيه. فحينئذ لا يحرم مسه. وان لم تنقطع النسبة اي لم يستعمل في شيء اخر فانه يحرم مسه. واضح او لا؟ هذا بالنسبة لجلد المصحف. طيب - [00:44:59](#)

قال بعد ذلك ومسوا ورقه ولو البياض او نحو ظرف اعد له وهو فيه لا قلب ورقه بعود. اذا لم ينفصل عليه. طبعا بارك الله فيكم تجليد الكتب بهذه الطريقة. تقليل الكتب بهذه الطريقة - [00:45:17](#)

هذا هذا من محاسن هذا العصر ان الكتب تجمع وتقلد بهكذا والا كان قد يوضع ورقة فوق ورقة فوق وورقة واذارأيتم مخطوطات الان الموجودة في العالم الاسلامي هكذا كل ورقة لوحدها توضع هكذا ثم يوضع لها غلاف هكذا لكن - [00:45:39](#)

الورقة دي تخرج وتعود لا يوجد هذا التثبيت الموجود الان. واضح؟ فيقول لك نفترض ساستعين بالكتابة. نفترض على سبيل المثال ان موضوعنا هكذا. وانا على حدث. فانا اقلب الورقة بعود او بقلم - [00:45:59](#)

يحدث ها انا فقط الان المس حتى لا يسقط الكتاب والا انا افترض اني لا المس ها يعني اكون الكتاب على سبيل المثال هكذا الطاولة وانا على حدث فانا اقلب الصفحة هكذا. وانا محدث يجوز هذا او لا يجوز. الامام الرافعي قال - [00:46:19](#)

لا يجوز. الامام الرافعي قال لا يجوز لا يحل قلب ورقه للمحدث. ما من نووي قال يجوز وهو الذي قطع به جماهير اصحابنا العراقيين.

هكذا يقول الامام النووي. قال يجوز - 00:46:39

لان هذا لا يسمى حملولا هو في معنى الحمل هذا لا يسمى حمل ولا يشبه الحمل. واضح؟ اذا قال الامام النووي هذا يجوز وهذا هو المعتمد. يجوز ان تقلب هكذا. لكن بشرط اذا - 00:46:53

ا كانت الورقة لا تنفصل؟ بحيث تحمل اما اذا كانت الورقة مثل هذه على سبيل المثال هذه اوراق مفصولة ليست مثبتة انا لا احتاج اووه صعبة هذا. انظر مثل هذا اوراق - 00:47:08

انا لو اقلب ورقة تنفصل. واضح؟ لا هذا قالوا يحرم. لانك في الحقيقة ستحملها. لانك ستعملها؟ بخلاف هذه الاوراق المثبتة. ولذلك انظر ماذا قال هنا؟ ما عبارته؟ قال وقلب ورقة بعوذا - 00:47:38

ما لم ينفصل عليه. ما معنى اذا لم ينفصل عليه؟ يعني اذا لم ينفصل الورق عن العنف. اما لو انفصل الورق على العود فانه يحرم. متى ينفصل ورق عن العود؟ اذا لم يكن مثبتا. فالورق المثبت مثل هذا - 00:47:58

يحل قلبه بعوذا مطلقا. اما الورق غير المثبت فهذا ننظر. اذا لم ينفصل بحلم اذا انفصل على العود يحرم. لانه حينئذ يكون بمعنى الحمل. فهمنا بارك الله فيكم؟ ايوا. قال - 00:48:18

اتفضل قال رحمه الله تعالى قلت اه قال قلب ورقه بعوذا لم ينفصل عليه ولا مع تفسير زاد ولو احتمالا. اه. ايش معنى ولاء مع تفسير الان قال قبل ذلك لا قلب ما معنى لا قلب اي لا يحرم ها؟ تقدير لا يحرمه. هنا قال ولا مع - 00:48:38

اي ولا يحرم مسوا قرآن مع تفسير زاد هذا تقدير الكلام ها ولا يحرموا مسوا نكتب هذا هنا لا. يحرم مس قرآن مع تفسير زاد. ولو احتمالا ولو ج احتمالا. اذا اذا كان التفسير زائد - 00:49:12

على القرآن اذا كان تفسير زائد على القرآن يقينا التفسير زائد القرآن يقينا يحل او لا يحل؟ يحل المسا ويحل الحمل التفسير زائد على القرآن احتمالا ليس يقينا. يحل او لا يحل ماذا يقول - 00:50:00

صنف يحل اذا يحل في الحالتين هنا يحل وهنا يحل. ايش تفهم من العبارة؟ تفهم ان التفسير لو كان مساويا للقرآن فلا يحل. لو كان التفسير مساويا للقرآن لا يحل من - 00:50:27

باب اولى لو كان التفسير اقل من القرآن فانه لا يحل. مثل التفاسير التي يعني هي عبارة عن فتح للغريب الالفاظ غريب كلمات القرآن الكلمات الغريبة في الشرح فقط. واضح؟ فحينئذ نقول اذا - 00:50:47

ا كان التفسير اكثر من القرآن؟ اذا كان التفسير اكثر من القرآن يقينا او اكثر من القرآن احتمالا يحل فان كان التفسير مساويا او كان التفسير اقل فانه لا يحل. طيب لاحظ معي - 00:51:07

ان الكلام هنا في ماذا؟ لاحظ معي ان الكلام هنا في نكتبه بالخطين الكلام هنا بارك الله فيكم في اية هذه اية او بعض اية وتفسير اية وتفسير. واضح؟ في هذا. مثل على سبيل المثال - 00:51:27

تفسير الجلالين الاشكال اني الان لما اقول لكم تفسير الجلالين بعضكم انا سامسح هذا خلاص انا لا احتاج الى هذا. تحتاجون الى هذا انتم؟ ها خلاص حتى اخذ مساحة في السبورة. الاشكال الان صارت - 00:51:57

الاخيرة لتفسير الجلالين كلها المصحف في الوسط والتفسير في الهوامش. هذا لم يكن قدימה هكذا. يعني الان لما اقول لكم القلالين المصحف هنا صح؟ والتفسير هنا صح؟ هذا الموجود الان حتى الان لمن نشوف الترجمة المصحف في الوسط - 00:52:17

ترجمة في الهوامش في الجواب صح؟ لكن قدימה لم يكن هكذا الامر. قدימה كان تفسير الجلالين هكذا. يعني مثل كتاب العادي. الاية هنا التفسير هنا الاية هنا التفسير هنا الاية هنا هنا تفسير اية تفسير اية هكذا. يعني مثل الكتاب هذا مثل المتن بالضبط - 00:52:47

مثل المتن والشرح هذا الذي عندك مثل هذا بالضبط ليس المصحف موجود في الوسط والتفسير في الهوامش لم يكن هكذا هذا الكلام الذي هو محل البحث. هنا نقول اذا كان التفسير اكثر فانه يجوز مسه - 00:53:07

اذا كان التفسير اكثر يقينا او احتمالا. يجوز الماس اذا كان مساويا او اقل يجوز المس. هنا في هذا اما في هذا الذي هو في الاصل مصحف. ثم حصل اضافة هوامش او تفسير في الجواب - 00:53:27

العلامة ابن حجر رحمة الله يقول هذا لا يجوز مسه ابدا. لا يجوز مسه للمحدث. ولو كان التفسير اكثر ليش؟ قال لأن هذا في العرف يسمى مصحف. هذا في العرف يسمى مصحف. فهذا - 00:53:47

حتى ولو كان التفسير الذي هنا اكثر حتى ولو كانت الترجمة التي هنا اكثر. قال لا يجوز مسه. لماذا؟ قال هذا في الاصل يسمى ماذا يسمى مصحف فهمنا او لا لكن العلامة الرملي ولعل في قوله تيسير قال هذا وهذا حكمهما سواء - 00:54:07

حكمهما سواء. هذا فيه تيسير. لأن اليوم غالب الطلاب يحملون هذا الذي الذي المصحف في الوسط والترجمة او التفسير او ترجمة التفسير طبعاً ها؟ هذه تكون في الهوامش. لو اخذنا بقول علمنا ابن حجر هذا صعب - 00:54:30

وطبعاً الطلاب هنا يعني بالغين يعني ليسوا مميزين حتى سيأتي بعد ذلك الترخيص لموضوع المميز ان شاء الله. تمام؟ المقصود ان فقط من باب ان تعرف الخلاف. العلامة بن حجر يقول اذا كان المصحف موجود ثم كتب على الهوامش شيء من التفسير - 00:54:50

له حكم المصحف لانه في العرف يسمى ماذا؟ مصحف. العلامة الرملي يقول هذا وهذا لا فرق بين بينهما من حيث الحكم. فان كان التفسير اكثر هنا او هنا يقينا او احتمالا جاز مسه وحمله والا - 00:55:10

فهمنا بارك الله فيكم؟ ان شاء الله. قال هنا ولا مع تفسير زاد ولو احتمال العشق قلنا تقدير الكلام اي ولا يحرمنا السوء القرآن الذي مع تفسيره زاد ولو احتمالا. ثم قال - 00:55:30

ولا يمنع صبي مميز محدث ولو جنبا حمل مصحف انتبه معي. قلت لك الصلاة تحرم على المحدث سواء كان بالغا او لا. الطواف يحرم على المحدث سواء كان بالغا او لا. سجدة التلاوة - 00:55:50

شكراً يحرم على المحدث سواء كان بالغا ام لا. لكن حمل المصحف ومس المصحف يحرم على البالغ فقط. طيب غير البالغ؟ من غير البالغ؟ غير البالغ هذا قسمان غير البالغ هذا قسمان - 00:56:10

بعد ذلك غير البالغ اما مميز او غير او غير مميز. اما ان يكون مميزاً واما ان يكون غير مميز. غير المميز هذا يمنع او نقول يحرم تمكينه من حمل المصحف او مسه - 00:56:40

يحرم تمكينه من حمل المصحف او من سيحرم تمكينه. على من يحرم؟ على وليه تحريم على وليه من اب او جد او وصي او قيم كما درسنا من قبل. تمام - 00:57:20

يحرم على وليه تمكينه من حمل المصحف؟ او مسه خوفاً من امتهانه. انه يعني يفعل فعلاً لا يليق بالمصحف. واضح؟ تفهم من هذا التعليل خوفاً من امتهانه؟ ان لو كان - 00:57:40

له ابوه لو كان ابوه بجانبه متيقظ ينتبه ماذا يفعل انه لا بأس اذا حمل واضح او لا بانه حينئذ نأمن انه يحصل امتهان للمصحف. فلو كان مثلاً هو يجلس بجانب ابيه ابوه اعطاه المصحف او اعطاه - 00:58:00

لوح الذي كتب للدرس وهو بجانبه من اجل ان يقرأ وسيأمان من حصول شيء فيه امتهان للمصحف ان هذا جائز. لأن التعليل ماذا؟ خوفاً من الامتهان. اي من الازدراء للمصحف. فإذا امن ذلك جاز. فهمنا؟ طيب - 00:58:20

اذا كان مميزاً قال لك الفقهاء اذا كان مميزاً الشرط الاول تمام؟ وحمله دراسة فهذا جائز. لماذا؟ جائز؟ قالوا لانه يصعب يشق على المميزين الاستمرار على الطهارة. يشك ان المميز يبقى مستمراً على الطهارة. فإذا كان - 00:58:40

مميزاً هذا الشرط الاول وحمله للدراسة هذا الشرط الثاني فإنه يجوز له. طيب اذا كان مميزاً اخرج ماذا لو كان غيره مميز. عرفنا حكمه. واخرج ما لو كان بالغاً فقلنا حرام. صح؟ طيب - 00:59:10

حمله للدراسة ماذا تفهم منه؟ ان المميز لو حمله لغير الدراسة لأن قام المميز ينقل المصحف حيث من هنا الى هناك ليس للدراسة وإنما للنقل يأخذ المصحف من هنا ويوضع المصحف هناك وهو محدث ان هذا لا يجوز له - 00:59:30

لماذا؟ لانه حمله الان لغير الدراسة. انما يجوز له اي للمحدث المميز ان يحمل المصحف اذا لغرضي ماذا؟ لغرض الدراسة فقط. فهمنا بارك الله فيكم؟ انظر ماذا قال. قال ولا يمنع صبي - 00:59:50

طبع المقصود بالصبي هنا الصبي الذكر فقط والاثنی لا. او المقصود الجنس. اذا ليس هنا المقصود الذكر وانما المقصود الجنس ذكرا او اثنى. قال ولا يمنع صبي ممیز محدث. ولو جنبا حتى ولو كان الصبي - [01:00:10](#)

جنبا ممکن يكون صبي جنبا يعني مثلا عمره حداشر سنة انبعثر سنة لم يبلغ بعد لكنه مثلا متزوج. افترض انه متزوج وجه جامع زوجته يكون جنبا او لا؟ ممکن يعني. قال ولا يمنع صبي ممیز محدث ولو جنبا حمل ومس - [01:00:30](#)

نحو مصحف انظر ماذا قال لحاجة تعلمه ودرسه هذا الشرط. لحاجة تعلمه درسه تفهم منه ماذا؟ انه لو حمله لغير الدراسة فانه يحرم تمکینه من ذلك. قال ووسائلهم اي ووسيلة الدراسة كحمله للمكتب ان - [01:00:50](#)

من المصحف مثلا معه الى مكان الدراسة الى الفصل الى الكتاب الى قاعة الدراسة. قال والاتيان به اي مصحف المعلم ليعلمه منه. قال ويحرم تمکین غير الممیز من نحو مصحف - [01:01:12](#)

غير ممیز يحرم تمکینه. قال من نحو مصحف ولو بعض آية اه نفس الكلام اللي قلناه قبل قليل في بعض الآية انه يقيد بما لو كانت جملة مفيدة. سنقوله هنا. قال ولو بعض آية - [01:01:32](#)

الآن انتهى مما يحرم على المحدث حدث الاصغر. اذا ما الذي يحرم على المحدث حدث اصغر؟ الصلاة الطواف السجود حمل المصحف مس مصحف وزدنا على ما قال خطبة الجمعة. طب لما نقول خطبة الجمعة بقية الخطاب هل - [01:01:52](#)

من المحدث او لا؟ نعم تجوز من المحدث لكن الافضل ان يتوضأ لها. تمام؟ بعد ان انتهينا من هذا سيدرك الان استطرادا في بعض الاحكام المتعلقة بالمصاحف. المصنف اذا وجد يعني آآ موضوعا احيانا - [01:02:12](#)

استطردت فيه وقد مر معنا هذا في موضوع السواك لما ذكر سنة السواك في الوضوء استطرد في موضوع السواك. ولما ذكر التسمية في الوضوء تطرد في احكام التسمية. الان جاء موضوع المصاحف يستطرد في احكام المصاحف. فقال لك امسح هناك - [01:02:32](#)

ها؟ ما شاء الله انتهى الوقت بقى قليل يعني باسم الله الرحمن الرحيم نكمل هذه المسألة قال كتابته بالعجمية. ما معنى كتابته بالعجمية؟ ها؟ او كتابة المصحف بلغة اخرى بسرعة. لاحظ معي ان الكلام هنا بارك الله فيكم على المصحف ليس على تفسير المصحف. ليس على معاني القرآن الكلام في القرآن. كيف - [01:02:52](#)

كيف كتابته بالعجمية؟ كيف يمكن ان يكتب بالعجمية؟ هنا صورتان انتبه معي. السورة الاولى ان يكتب باحرف اعجمية يعني غير عربي لكن تنطق بالنطق العربي. كيف هذا يعني مثلا اعطيك جملة الله اكبر. الله اكبر. اذا نكتبها بالانجليزية بحيث انها تنطق الله اكبر او قريبا - [01:03:42](#)

ابن الله اكبر سيدركها هكذا صح؟ هذى الطريقة الاولى. الطريقة الثانية. ان يكتب باللغة الاعجمية بحيث يعطي المعنى في تلك اللغة. ليس في اللغة العربية. في تلك اللغة الله اكبر كيف اكتبه بالانجليزية؟ نكتب الله - [01:04:22](#)

يختلف فهذا عن هذا او لا؟ يختلف. هنا لو نطقت الله اكبر تنطق عربي. تنطق بالنطق العربي لكن الاحرف او夫 ليست عربية. هنا الاحرف ليست عربية. النطق والمعنى ايضا يختلف تماما - [01:05:12](#)

قال هنا يحرم كتابته بالعجمية. هل يقصد السورة الاولى؟ او يقصد السورة الثانية؟ او يقصد الثلاثين ما رأيكم؟ يقصدون الاثنين. هذه حرام وهذه حرام القرآن نقل الاجماع على انه لا يجوز ان يكتب بغير الرسم العثماني. حتى - [01:05:42](#)

انكر كثير من العلماء على من يكتب الربا يكتبها هكذا. في القرآن هكذا وعلى من يكتب الصلاة في القرآن هكذا. على من يكتبها هكذا. انكر كثير من العلماء على من يكتب قالوا - [01:06:14](#)

القرآن لا يكون قرآن الا بالرسم العثماني ولذلك ابن الجزري ما من ائمة القراء المشهورين يقول وكل ما وافق وجه النحو وكان للرسم احتمالا يحوي. وصح اسنادا فهو القرآن بهذه ثلاثة اركان. وكان للرسم للرسم العثماني احتمالا يحوز - [01:06:34](#)

واضح؟ اذا لابد ان يكون على رسم المصحف العثماني فلو كتب بغير المصحف العثماني فإنه لا يجوز وبالتالي بهذه الطريقة لا يجوز ان يكتب المصحف. وبهذه الطريقة لا يجوز ان يكتب المصحف ايضا - [01:07:00](#)

لا يكتب الا بالرسم العثماني. فهمنا؟ هذه مسألة. يأتيك بعض ذلك في مسألة معاصرة اليوم ما يسمى طريقة برايل للعميا. كيف كيف

يقرأون؟ تكون هكذا عندهم اوراق صح اوراق كبيرة فيها - 01:07:20

هو يلمس اوراق فيها نتوءات بارزة. يلمس ثم يقرأ. واضح ولا؟ هذه ليست على اشكال حروف يعني لا يظن واحد مثلا ان مثلا حرف الالف هكذا حرف الباء هكذا لا ليس - 01:07:50

الحروف كل هذا رمز وهذا رمز وهذا رمز اذا يشعر يضع اصبعه هنا هنا يعرف ان هذا الف. يضع اصبعه اه يعرف ان هذا جيم. يضع اصبعه على هذه النتوءات البارزة - 01:08:10

ان هذا الدال واضح؟ هذا الان بارك الله فيكم. مصحف موجود عند المكفوفين تسمى هذه طريقة برايم. هذا احد علماء فرنسا. فرنسا بكسر فرنسا هذا الاصل يقول فرنسا ليس فرنسا - 01:08:30

تمام كسرت لفظا وحسا. تمام. طيب. هذا مصحف براين او ليس طريقة برايل ليش تسمى مصحاب براي؟ لو كتب المصحف طبعا موجود مكتوب انا رأيت هذا القرآن الذي كتب على هذا - 01:08:50

الطريقة اولا تجوز كتابته على هذه الطريقة ولا تجوز؟ ما رأيك؟ الاصل انه لا يجوز الاصل انه لا يجوز. بناء على ما سبق لا يجوز. لا يجوز ان يكتب المصحف بغير الرسم العثماني. لكن - 01:09:10

نقول انه يجوز للحاجة لمصلحة تعلم هؤلاء للقرآن. سبحان الله العمي عميان من اقوى الناس حفظا يحفظون حفظ مذهل. والعلماء يقولون ان السبب قوة الحفظ ان الصور التي في الذهن قليلة لانه لا يرى. نحن المبصرون مشكلتنا اننا نرى كثيرا هنا وهنا جبال واشخاص وكتب - 01:09:30

واشياء كثيرة يعني تدخل السوق الفات تنظر هنا وهنا تحفظ. الذاكرة ممتنعة. ممتنعة هذه هذا كله ممتنع ربما اكثر من واضح؟ لكن الاعمى لا يرى ليست عنده صور محفوظة عنده ذهن فاظي فإذا يسمع مباشرة - 01:10:00

يحفظ سريعة واضح؟ فلذلك نقول الاصل انه ليس على الرسم العثماني انه لا يجوز لكن قد نجوز حاجة لمصلحة تعلم هؤلاء للقرآن. واضح؟ والاحظ معك انه عندما يلمس لا ينطق بمعاني القرآن. يقرأ - 01:10:20

القرآن ها يعني مثلا يقرأ الله لا الله الا هو الحي القيوم. يقرأها كذا. لا يقرأ مثلا معنى الآية. يقرأ نفس الآية اية تمام طيب المسألة الثانية هل له حكم المصحف؟ بمعنى انه يجوز لمسور المحدث او لا يجوز. ليس له حكم مصحف - 01:10:40

ان يمكن ان نقول ان كتابته بهذه الطريقة يجوز للحاجة فقط. ها؟ يمكن لكن هل له حكم المصحف؟ لا ليس له حكم المصحف. هنا قال لك اخر مسألة كما قلت لك وكتابته بالعممية - 01:11:04

اي ويحرم ان يكتب المصحف بالعممية. ثم قال ووضع نحو درهم في مكتوبه وعلم شرعيا هذا نتركه ان شاء الله الى افتتاح الدرس القادم. نقف هنا نكتفي بهذا القدر الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح لنا فتح العارفين. وان يرزقنا - 01:11:24

الاخلاص في الاقوال والاعمال انه جواد كريم. طبعا بارك الله فيكم يعني في في عدد من الفتاوى لفقهاء الشافعية يقولون انه يجوز كتابة المصحف بخط غير عربي. هكذا يقولون. يقولون بالخط الهندي بالخط التركي موجود. لكن انا - 01:11:54

بالنسبة لي هذه الفتاوى مشكلة لان هنالك من نقل الاجماع على عدم الجواز. ولعلهم يقصدون شيئا اخر ربما في زمانهم ليس في زماننا يعني مثلا كان في فترة من الفترات يكتب الخط العربي بما يسمى اليوم موجودة في باكستان - 01:12:14

يعني مثلا اذا كتبت الآية تكتب هكذا. الآية العربية اذا كتبت تكتب هكذا. واضح؟ لعلهم يقصدون هذا. المهم ان انه يوجد اجماع او شبه اجماع على تحريم كتابة المصحف بالخط العثماني بغير الرسم العثماني. نعم - 01:12:34

نقف هنا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته لوناسي دأواه ماجستيفي بانيساريا كارتة. عدستنا فندق - 01:12:54